وزارة المالية

رئيس الادارة المركزية

لحسابات الحكومة

كتاب دورى رقم (٩٠) لسنة ٢٠٠٧

.....

سبق أن أصدرت الهيئة العامة للخدمات الحكومية الكتاب الدورى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ م وبمناسبة صدور كتاب دورى رقم ٨ لسنة ٢٠٠٧ م من ذات الهيئة بشأن تعميم تجربة الشراء المركزى والتوريد والتنفيذ المركزى للاصناف شائعة الاستخدام (الورق بأنواعه – الاحبار بأنواعها – إطارات السيارات – بطاريات السيارات – اللمبات الكهربائية) بنسبة ١٠٠ % من إحتياجات تلك الجهات للعام المالى ٢٠٠٧ /٢٠٠٨ م وذلك تنفيذا لموافقة السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء ٠

لذلك فأن الهيئة تسترعى نظر كافة الوزارات والمحافظات والجهات التابعة لها الى ضرورة موافاتها بنتائج تنفيذ تجربة الشراء المركزى على الاصناف سالفة الذكر عن العام المالى ٢٠٠٦/٢٠٠٧ م حتى يتم دراستها وإيجاد الحلول المناسبة لما قد يكون قد صادف بعض الجهات من صعوبات أثناء التنفيذ ٠

كما توجه الهيئة النظر الى أنه طبقا لموافقة السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء المشار إليها فيتم تنفيذ التجربة بمعرفة الوزارات والمحافظات وذلك بنسبة ١٠٠ % من الاحتياجات السنوية لها والجهات التابعة لها من ذات الاصناف عن العام المالى ٢٠٠٧/٢٠٠٨م

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الادارى للدولة ووحدات الادارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والاجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بتنفيذ هذه التعليمات بكل دقة وبما تقضى به التعليمات واللوائح المالية فى هذا الشان ٠

٢٠٠٧/٩/

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / حمدى عبد الرؤوف ابراهيم)

وزارة المالية

رئيس الادارة المركزية

لحسابات الحكومة

كـــتاب دورى رقـــم (٩١) لسنة ٢٠٠٧

نظراً لما ابداه البنك المركزى المصرى من أن وفقا للنظام الجديد المتبع فى ارســال نماذج التوقيعات للمراكز الرئيسية للبنوك التجارية بدلا من ارسالها لفروعهـا مباشـرة ضمانا لوصولها وسرعة ابلاغها وما يترتب على ذلك من تقليل عدد الاستمارات (٨٦) أ

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة الوحدات الحسابية عنـد قيامهـا بـابلاغ نمـاذج التوقيعات موافاة البنك المركزى بعدد (١٠) استمارات ٨٦ (أ) كذا استمارة ٨٦ (ب) مع مراعاة أن تكون مستوفاه للشروط الموضحة بالمادة (٢٥٧) مـن اللائحـة الماليـة للموازنة والحسابات .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الادارى للدولة ووحـدات الادارة المحليـة والهيئات العامة والاجهزة المركزية المستقلة والسادة المـديرين المـاليين بالمحافظـات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى الحـسابات ووكلائهـم ضـرورة مراعاة ما تقدم .

٢٠٠٧/٩/

رئيـــس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / حمدى عبد الرؤوف ابراهيم)

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

كتاب دورى رقم (٩٢) لسنة ٢٠٠٧

بمناسبة صدور القانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ والخاص بحساب الخزانة الموحد وإنتقال كافة الحسابات المفتوحة بالبنوك التجارية للبنك المركزى المصرى وما ترتب على ذلك من ضرورة إبلاغ نماذج التوقيعات للمسئولين الماليين عن تلك الحسابات .

وبناء على ما تحرر من البنك المركزى المصرى (الادارة العامة لحسابات الحكومة) من ضرورة إعطاء صحة التوقيعات على كافة الخطابات التى ترد للبنك المركزى المصرى من الجهات الادارية وذلك تسهيلا على العملاء الجدد المنضمين حديثا الى البنك المركزى المصرى .

لذلك توجه وزارة المالية نظر كافة السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الادارى للدولة ووحدات الادارة المحلية والهيئات العامة والاجهزة المستقلة والسادة ممثلى وزارة المالية بالجهات ضرورة إبلاغ توقيعات الاشخاص المصرح لهم بالتوقيع على دفاتر الشيكات توقيعا أولا وثانيا وذلك تسهيلا للعمل .

/ ٢٠٠٧/٩ /

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب / حمدى عبد الرؤوف ابراهيم)